

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٤٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ مطروح :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٩،٢٥٩٣٩ م٢ الكائنة جنوب السكة الحديد - شرق طريق البترول - مدينة العلمين - محافظة مطروح ، بالمجان ، لصالح وزارة العدل ، لإقامة محكمة العلمين الجزئية ومقر للنيابة العامة بالعلمين عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

